

الزينة

تركيب الرموش المستعارة في المناسبات

السؤال: ما حكم تركيب الرموش المستعارة للزينة في المناسبات ومن ثم خلعها، وليس تدليسا على الناس إنما للزينة، والكل يعلم أنها رموش مستعارة؟ وهل تدخل هذه في الوصل أم لا؟

الجواب: نعم، هي من الوصل، فلا تجوز، و«لعن الله الواصلة والمستوصلة» [البخاري: ٥٩٣٣]، وفي (صحيح البخاري) من حديث معاوية رضي الله عنه - أنه جاء ومعه حرسٌ بيده قصة من شعر فتناولها وقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينهى عن مثل هذه، ويقول: «إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم» [البخاري: ٥٩٣٢]، وترجم عليه الإمام البخاري بـ(باب الوصل في الشعر)، فدل على أن ما زيد فيه سواء كان في شعر الرأس أو في شعر الرموش أو الحواجب كله داخل في عموم الخبر فلا يجوز.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثامنة عشرة بعد المائة ١٤٣٤/٢/٢ هـ